

## الدرس 314 الترجيح بحسب حال الراوي

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو مجلسنا الرابع والخمسون بعون الله تعالى وتوفيقه - [00:00:01](#)

في مجالس شرح متن جمع الجوامع في اصول الفقه للامام تاج الدين بن السبكي رحمة الله عليه وهو المجلس الثاني في الكتاب السادس في التعادل والتراجيح الذي هو ما قبل اخر كتب هذا المتن - [00:00:19](#)

في الدرس الماضي ابتدأنا تعريف التعادل والتعارض واهمية هذا الباب في اصول الفقه وحاجة طالب العلم اليه وبناء كثير من ادراك مسائل الفقه على ضبط هذا الباب في علم الاصول. صدر هذا الكتاب تناول فيه المصنف رحمه الله - [00:00:36](#)

القواعد الالهية واسس مبدأ التعارض ودفعه عند العلماء وتقدمت فيه جملة من المسائل المهمة التي تعتبر قواعد لهذا الباب. ثم عنوان المصنف رحمه الله بقوله مسألة حتى اخر كتاب يعني الكتاب السادس. وكل ما اورده في هذه المسألة هي صور للتراجيح. متنوعة متعددة الانحاء مختلفة - [00:00:56](#)

لعلنا نعرض لها في مجلسين هذا اولهما ونأتي على النصف الثاني منها في المجلس المقبل ان شاء الله تعالى. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:01:26](#)

قال المصنف رحمه الله وغفر له ولشيخنا وللسامعين والحاضرين. مسألة يرجح بعلو الاسناد. وفي الراوي ولغته ونحوه وورعه وضبطه وفطنته. ولو روى المرجوح باللفظ ويقظته وعدم شهرته وشهرة عدالته. نعم. قوله رحمه الله مسألة ثم شرع مباشرة في تعداد بعض اوجه - [00:01:47](#)

وقد مر بكم في شرح متن البلبل سابقا ان وجوه الترجيح لا تكاد تنحصر وهي كثيرة ولما عد الحازمي خمسين وجها او اكثر آآ اوردها او ساقها ابن الصلاح وبلغ بها اكثر من مائة وعشرة اوجه ثم قال وراء ذلك من الاوجه ما لا يمكن ان يحصى - [00:02:17](#)

والمقصود ان اي مأخذ يمكن ان يكون بابا لترجيح احد الدليلين المتكافئين او المتعارضين يعد وجها من وجوه الترجيح ولكثرتها فانهم ينصون. حتى في اوسع من اوردها ينصون على ان هذه لا تعدو ان تكون مثالا. وما وراء ذلك - [00:02:39](#)

من اوجه الترجيح ايضا كثير ولكثرتها فانهم يحاولون تقسيمها على موارد وعلى اصناف وابواب. فمنهم من يجعل اوجه الترجيح منقسمة الى قسمين ترجيح باعتبار السند وترجيح باعتبار المتن ثم يوزع الاوجه عليها - [00:03:02](#)

ومنهم من يزيد قسما ثالثا ترجيح باعتبار السند ترجيح باعتبار المتن ترجيح باعتبار امر خارج. ومنهم من يجعلها اربع فيزيد عليها ترجيح باعتبار الدلالة ومنهم من يزيد تفصيلا اكثر كالبيضاوي فيجعلها سبعة. فيأتي الى السند فيقسمه فيقول ترجيح بحال الراوي - [00:03:21](#)

ترجيح بكيفية الرواية بوقت الرواية وهكذا المقصود هو محاولة تصنيف هذه المرجحات على اصناف يسهل ضبطها واستيعابها. هنا المصنف رحمه الله ساقها من غير تصنيف. لكنها مقسمة فابتدأ رحمه الله بمرجحات - [00:03:41](#)

ترجع الى اعتبار حال الراوي. وهي من مرجحات السند. ما قسمها لكنها سرد يدلها على ذلك. قال يرجح بعلو الاسناد اول مرجحات السند وهي المسألة المشهورة في درسنا السابق الترجيح - [00:04:01](#)

الخلاف فيها مع الحنفية بكثرة الروى وهي مسألة لما تقدمت لم يحتج الى اعادتها قال يرجح بعلو الاسناد ثم عطف المرجحات نسقا بالواو يرجح بعلو الاسناد وفقه الراوي وكذا فنمر عليها تباعا لعرض ما المقصود ومع المثال ان تيسر. قال يرجح بعلو الاسناد. علو

كلما نقص عدد الرواة في السند على وكلما زاد الرواة نزل وعلو السند ميزة ولم تنزل الجهازة ترتحل في طلب به وتحصيله والمفاخرة به. وذلك انه كلما قل عدد رجال السند كان ذلك اقل في احتمال الخطأ - 00:04:49

لما يكون في السند عندك اربعة رواة وفي كل راو احتمال الخطأ وموازنة ضبطه وروايته وحفظه وعدالته وما الى ذلك. فكلما قل العدد قل الاحتمال الوارد فيه على الخطأ فكان علو الاسناد ميزة فاذا تعارض حديثان - 00:05:11

فان من اوجه الترجيح المعتبرة علو سند احدهما على الآخر. ليس هذا على الاطلاق بل ربما كان السند النازل يعني الاكثر رواة افضل وارجح من السند العالي متى نعم بحسب الرواة ولهذا ذكر من الاوجه بعده قال وفقه الراوي يذكرون فيه لطيفة يذكرها علي ابن خشرم - 00:05:30

هو احد من يضرب به المثل في تحصيل علو السند. يقول قال لنا وكيع يعني وكيع بن الجراح الامام رحمه الله. قال اي الاسنادين احب اليكم الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله يعني ابن مسعود فهذا سند ثلاثي - 00:05:58

او سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله. هذا كم راوي خمسة فالاول عالي والثاني نازل فقال علي قلنا الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله ليش لانه اعلى سندا فقال وكيع سبحان الله - 00:06:16

الاعمش شيخ وابو وائل شيخ. وسفيان فمن بعده فقهاء. وحديث يتداوله الفقهاء خير من حديث يتداوله والشيخ يعني ربما كان السند النازل ارجح واعلى لان الرواة فيه فقهاء فوجودهم في الرواية آثمن - 00:06:37

ولهذا فيسمون السلاسل الذهبية تلك التي تجمع بين قلة الرواة وامامتهم فعندما تجتمع الصفتان فهذا الذي لا يعدل به شيء وانت ترى مثلاً مالك عن نافع عن ابن عمر السناد ذهبي - 00:06:57

وهكذا ستجد في بعض الاسانيد انها لما تجمع الصفتين العلو كما يسمونه الحسي والمعنوي فهذا غاية ما يكون. قال رحمه الله وفي فقه الراوي ولغته ونحوه ذكر صفات تتعلق بالراوي ولا شك انه كلما علت صفات الراوي وامتح بها كان - 00:07:13

كذلك اضبط لروايته واعلى واكثر. قال رحمه الله فقه الراوي وانت تعلم ان ما يتعلق بمعارضة الرواية الراوي لرأيه واعتبر فيها مكانته في الفقه. يضرب ايضا هنا مثل في السند في التعارض بحديث عامر الاحول عن مكحول - 00:07:33

عن ابي محيرزة عن ابي محذورة في تثنية الاقامة. تثنية جمل الاقامة في حديث ابي محذورة المعروف فانه معارض بحديث خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس في افراد الاقامة - 00:07:53

حديث انس وحديث ابي محذورة. حديث انس يروى كما سمعت عن خالد عن ابي قلابة وخالد وعامر. خالد الراوي عن ابي قلابة في حديث انس مع عامر الاحول الراوي عن مكحول عن ابي حريز حديث ابي محذورة متعاصران روى الحديثين عن - 00:08:11

هما شعبة فشعبة روى عن عامر حديث ابي محذورة وروى عن خالد حديث انس فاذا تعارض حديثان فاحد الطرق المعتبرة في الترجيح علو السند فينظر اليه ويعتبر. فقه الراوي ايضا مما مأخذ الترجيح لغته ونحوه المقصود بها ان الرواية التي - 00:08:31

تعتمد على نقل اللفظ تحتكم الى ضبط الراوي للفظ الحديث الذي يرويه فكلما كان اعلى شأنًا في هذا الباب كانت روايته ارجح قال وورعه وهذا عائد الى شرط العدالة الذي يذكر في الروى وضبطه هذا عائد الى شرط الحفظ والاتقان - 00:08:51

لهما شرطان وصفتان اساس في الحديث الذي يحتج به ويقبل ويصح سنده. عدالة الرواة وضبطهم. فاذا اتفق عندك حافظان راويان عدلان فاحد وجوه الترجيح زيادة احدهما عن الآخر في هذا الوصف. وقد سمعت قبل قليل تفضيل وكيع - 00:09:11

السند الاكثر رواة على الاقل لمكانة رواته عدالة وامانة وحفظا وضبطا قال رحمه الله وفطنته يقصد بها النباهة والذكاء لان لها اثرا في حفظ الرواية في ضبط السند في اداء المروي كذلك. قال رحمه الله - 00:09:33

والله ولو لو روى المرجوح باللفظ ولو روى المرجوح باللفظ عن ان كان الراوي المرجوح في تلك الصفات السابقة روى باللفظ وصاحب تلك الصفات روى بالمعنى فايهما مقدم؟ يعني راوي كان - 00:09:51

مقدما في فقهه ولغته ونحوه روى بالمعنى والآخر دونه في تلك الصفات لكن روى باللفظ. فايهما المقدم قال رحمه الله ولو روى

المرجوح باللفظ يعني يبقى الموصوف بالفقه واللغة والفتنة والظبط والعدالة - 00:10:09

ناجحا ولو روى المرجوح باللفظ يعني لو روى الحديث المرجوح باللفظ فانه معتبر في تلك الصفات. هذه وغيرها مما سيأتي يا كرام ينبغي ان تدرك تماما ما تقدم معنا في كتاب السنة ليست قواعد مطردة لا تنخرم. هي مأخذ فاذا عرضت - 00:10:31

بمأخذ اقوى منها غلب عليها. قال رحمه الله ويقظته المقصود الحس والانتباه والوعي والادراك لما يروي وعدم بدعته هذا معلوم في اشتراط العدالة في الراوي. وان امامته في السنة معتبرة وحرصه على الاقتفاء للهي النبوي - 00:10:51

يعتبر في ظبطه للرواية وترجيحه على ذي البدعة او اهل الاهواء. قال وشهرة عدالته قال وشهرة عدالته ولم يقل وعدالته. لان العدالة شرط وفقدتها لا يدخل صاحبها في عداد الترجيح. الراوي الفاقد للعدالة - 00:11:11

لست تكافئ روايته برواية غيره. لكن نتكلم على راويين عدلين فمشتهر العدالة ارجح وهذا واضح. قال وكونه مزكم بالاختبار تحصل تزكية الرواة باكثر من طريق كما مر في كتاب السنة. منها تزكيته بالاختبار ماذا يقصد - 00:11:29

الاختبار يقصد بها انه عامله وقابله واختبره فعرف عرف مأخذه في العدالة فزكاه. بينما يكون الاخر رجحه بمجرد من اخبره بتزكيته فاعتمد عليها. او التزكية كما مر بكم بالعمل بروايته. هذه صور للتزكية. يقول فاعلاها ان تكون التزكية - 00:11:53

ناشئة عن اختبار للراوي فهذا اعلى واثقل في في ميزان الترجيح. قال او اكثر مزكينا يعني نعم كان عدد المزيكين للراوي اكثر من الاخر فان هذا ايضا احد وجوه الترجيح. نعم - 00:12:18

ومعروف النسب قيل ومشهوره وصريح التزكية على على الحكم بشهادته والعمل بروايته نعم قال ومعروف النسب معرفة الراوي شرط في صحة السند. لان الجهالة قاذح في صحة الاسناد وهي احد اسباب ضعف الحديث. قال ومعروف النسب قيل ومشهوره يعني مشهور النسب - 00:12:39

اما معروف النسب فواضح لان المجهول لا يعتبر. فما المقصود بمشهور النسب؟ يعني ان يكون راويان معروفان لكن احدهما تروا من الاخر يقصد به ان شهرة النسب مثل ما تقدم قبل بعض الجمل في شهرة العدالة - 00:13:12

وعلى هذا ابن الحاجب والبيضاوي جعلوا شهرة النسب كشهرة العدالة يعني اذا تعارض راويان احدهما مشتهر بالعدالة اكثر من الاخر فروايته راجحة. وكذلك في النسب اذا كان نسبه بين طبقات علماء الحديث اشهر من صاحبه فروايته - 00:13:30

ارجح. قال المصنف قيل يشير الى عدم رضاه لهذا المذهب واخذه مرجحا لكنه ذكره لانه ترجيح البيضاوي كما قلت وابن الحاجب. اما فلم يرى هذا من اوصاف الراوي الاختيارية. يعني ما علاقة النسب ان يكون مشهورا او مغمورا؟ قد يكون مغمورا نسب لكنه ضابط

الحفظ - 00:13:50

عدد متقن فالمعول ليس على مثل مال الراوي فيه يد واختيار. قال رحمه الله وصريح التزكية يعني يرجح بصريح تزكية على الحكم بشهادته والعمل بروايته يعني متى كانت تزكية الراوي صريحة؟ في ذكر انه عدل متقن ضابط حافظ. هذه تزكية صريحة للراوي. فلو

وجدنا - 00:14:14

تعديلا للراوي لا بصريح التزكية بل لان النسائي اخرج له. والحاكم صحح له حديثا. وابن حبان اخرج له في في صحيحه هذه تزكية ضمنية لانه اخرج له واحتج بروايته. فكونه يزكيه بشهادته يقبل - 00:14:39

شهادته اذا كان قاضيا او يعمل بروايته ان كان محدثا او فقيها هذه تزكية ضمنية. التزكية الصريحة ارجح من التزكية الظمنية التي تأتي في العمل بشهادته او روايته. نعم - 00:14:59

والعمل بروايته وحفظ الموي وذكر السبب. نعم. وحفظ المروي قصد ان الراوي في الروايات المتعارضة الذي يعول في الرواية على الحفظ فانه مقدم. اذا كنت تقصد المقارنة بين رواية الراوي من حفظه او روايته من كتابه فهذه اتية بعد جملة. قال والتعويل على

الحفظ دون الكتابة. ولا بأس باخذها ايها ارجح - 00:15:18

الراوي الذي يروي من حفظه او الذي يروي من كتابه ايها اظبط قال هنا والتعويل على الحفظ دون الكتابة. لما الحفظ قد يخون وقد يدخله الخل وقد تفوت الرواية او الاسم الراوي او الجملة - 00:15:49

فلماذا جعلوا التعويل على الحفظ دون الكتابة قالوا لان الكتابة يتطرق اليها من احتمال الخل ما لا يتطرق الى الحفظ الحفاظ حيث يوصف احدهم بالحفظ فقل ما يخطئ وقلما ينسى اذا وصف بالحفظ - [00:16:16](#)

واما الكتابة فربما دخلها ما ليس من كتابته فاضيف اليه ما ليس من كتابته هو وتمايز ذو الخط عسير هكذا يطلق كثير من الاصوليين ترجيح رواية المحفوظ على رواية المكتوب - [00:16:35](#)

لكن الذي عليه كثير من المحدثين عكس هذا تماما. ترجيح الرواية من الكتابة على الرواية من الحفظ لان الرواية من الكتابة اضبط هذا حافظ. فلما يجتمع حفظه مع كتابه ويروي من كتابه هذا ادعى. وتطرق احتمال - [00:16:55](#)

الخطأ في الكتابة عسير وكونه بعيدا لا يجعله بهذه المثابة. ومن العلماء من سوى بينهما والامر في هذا متقارب. قول المصنف وحفظ المروي يحتمل هذا المعنى الذي هو تقديم رواية الحفظ على رواية الكتاب. لكن اذا حملتها على هذا المعنى يصبح الجملة التي بعدها تكرارا لا محل له - [00:17:15](#)

حملت الجملة على معنى اخر ان يكون الراوي احفظ فتكون المسألة في المفاضلة بين حفظ وحفظ. وكلما كان اشد حفظا. يعني يرجح بحفظ الراوي. فكلما كان اشد حفظا واتقن واقل خطأ كان ارجح من رواية غيره. قال وذكر السبب المقصود ان الرواية التي يروى فيها - [00:17:38](#)

سبب الحديث فانه ارجح من الحديث الذي لا يروى فيه السبب. يقصد سبب الورد. القصة سؤال السائل القصة الواقعة التي حدثت فذكر في سياقها الحديث. ومأخذ هذا ان الراوي لما روى السبب - [00:18:04](#)

فان معه زيادة علم تدل على مزيد ضبط واتقان فهي مرجح لروايته على الاخر. نعم هو التعويل على الحفظ دون الكتابة وظهور طريق روايته. نعم. قصد بظهور طريق روايته مراتب الرواية التي - [00:18:21](#)

بكم سابقا السماع بالنسبة للاجازة والعرض وايهما يقدم فكلما كان طريق الرواية اظهر واوضح كان الترجيح بها اكثر من غيرها وسماعه من غير حجاب وكونه من اكابر الصحابة. طيب هذان مرجحان ايضا. سماعه من غير حجاب يشير - [00:18:40](#)

بوضوح الى رواية بعض التابعين عن امهات المؤمنين. كما يروي علقمة والاسود عن عائشة رضي الله عنها. وبذكرنا في هذا مثلا متداول في كتب علوم الحديث واصول الفقه على السواء. الخلاف في في زوجي بريرة - [00:19:05](#)

هل كان في في مغيث الزوج بريرة؟ هل كان حرا او عبدا وتختلف الرواية ها هنا فيما رواه القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه. وخالة وعائشة هنا - [00:19:23](#)

عائشة هنا عمته اخت ابيه. فانها فانه يروي عنها ولانها عمته فهو محرم لها. فيروي القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة ان بريرة ان زوج بريرة كان عبدا فيما يروي الاسود ابن يزيد النخعي عن عائشة - [00:19:37](#)

قد كان من كبار التابعين ولم يلحقها الا سماعا فلم يكن يدخل عليها. فيروي انه كان عبدا. فاذا اختلفت الرواية هنا فان رواية مثل القاسم مقدمة لما لما يروي عن عن عائشة رضي الله عنها ان زوج بريرة كانت عبدا والحديثان صحيح ان الاول اخرجهما البخاري ومسلم والثاني انفرد به - [00:19:57](#)

فلا سبيل الى تضعيف لكنه الترجيح فيكون احد مأخذ الترجيح ان الرواية القاسم مقدمة على رواية الاسود كلاهما امامان حافظان ضابطان فاحد وجوه الترجيح عند من يرجح مثل هذا المأخذ ان يكون الراوي سمعه من غير حجاب. قال في المرجح الذي بعده وكونه من - [00:20:22](#)

اكابر الصحابة قصد باكابر الصحابة السن او العلم نعم قصد به العلم والفقه وليس السلم. فربما كان الصحابي صغير السن كابن عباس رضي الله عنهما. وكعائشة رضي الله عنهما ولكنهما في العلم والرواية والفقه من اكابر الصحابة رضي الله عنهم اجمعين. ولان اكابر الصحابة اضبط للرواية وعلمهم - [00:20:45](#)

فقهمهم يقودهم الى مزيد من الاتقان في رواية ما يروون من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم وذكرنا خلافا للاستاذ. وثالثها في غير احكام النساء وحرا نعم. ذكر هنا مرجحين الذكورة والحرية - [00:21:12](#)

وكلاهما مرجحان ضعيفان فلم يكن الراوي لكونه ذكرا ارجح من رواية الانثى ولهذا قال وذكرنا خلافا للاستاذ فان الاستاذ ابا اسحاق الاصفرايني اختار رحمه الله الا يكون هذا احد وجوه الترجيح - [00:21:34](#)

الصواب وفعلنا استواء الجنس في الرواية والمعول على الحفظ والظبط. فاما تفعل في رواية النساء كعائشة وام سلمة رضي عنهما هذا في جيل الصحابة فان جئت للتابعين فمن بعدهم وجدت ايضا من رواة النساء ولم تزل طبقات المحدثين تروي عن كثير من - [00:21:53](#)

النساء امهات كتب السنة كالصحيحين وغيرهما فهذا لا مدخل فيه للترجيح عند التعارض بل الصواب الاحتكام الى وجوه فليس يصلح هذا وجها للترجيح وكذلك وصف الحرية. قال وثالثها في غير احكام النساء. يشير الى ان بعض الاصوليين يرى ان - [00:22:13](#) ان رواية الذكر ترجح على رواية الانثى الا اذا كانت الرواية متعلقة باحكام النساء كالحيض والنفاس والولادة وامثال ما يتعلق باحكام النساء فان روايتهن ارجح واظهر. وهذا ليس بمضطرر الا كما اشارت اليه. فالترجيحان هذان ضعيفان - [00:22:33](#) وقد ساق الامام الرازي رحمه الله عددا كبيرا هنا في صفات هذه الروايات وامثالها لكنه اشار الى انه مثل هذه الواجهة ضعيفة في اعتبار المرجحات لا يعول على كثير منها لعدم ابتنائها على اه وجه معتبر من وجوه الترجيح. نعم - [00:22:53](#) ومتأخر الاسلام وقيل متقدمه ومتأخر الاسلام قيل ومتقدمه. لماذا ترجح رواية متأخر الاسلام على متقدم الاسلام طيب هذا واحد لان متأخر الاسلام يروي الاحداث وابن عباس يقول كنا نأخذ بالاحداث فالاحداث من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:16](#) طيب هذا ايضا غير مضطرر لم لما ثبت كثيرا لا تقل لانه قد هذا احتمال. لكن الثابت ليس احتمالا. لان الثابت كثيرا انه اما يروي متأخر الاسلام رواية عن المتقدم وهذا ايضا ليس بالقليل. كما روى ابن عباس كم روى ابو هريرة؟ ثم لما يراجعان في بعض المرويات يقول احدهما ما - [00:23:44](#)

بعث من النبي صلى الله عليه وسلم سمعته من فلان بل عامة من روى احاديث ما قبل الهجرة من الانصار لم يشهد احدهم هذه الاحداث ولم يروها الا عن كبار الصحابة. فليس هذا ضابطا ولا يصلح ان يكون معولا. متأخر الاسلام. قيل - [00:24:12](#) قدمه رجع المصنف كترجيح الجمهور ان متقدم الاسلام ارجح واشار الى المأخذ الاخر وقيل متقدم الاسلام ومن قال متقدم الاسلام قال لانه اقدم صحبة واكثر ادراكا ومعرفته باحكام الشريعة اكثر فتكون روايته ارجح. اه مثل هذا يذكره احيانا في بعض القضايا التي لا تحتاج ترجيحها لكنه للتفضيل في ذكر الافضلية - [00:24:31](#)

مثل رواية ابن عباس رضي الله عنهما في صيغة التشهد في الصلاة فانها عند بعضهم ترجح على رواية ابن مسعود التي ايضا فيها صيغة التشهد. وحديث ابن مسعود رضي الله عنهما وابن عباس كذلك - [00:25:01](#) كلها صحيحة. صيغة حديث ابن مسعود التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. الى اخر تشهد وصيغة حديث ابن عباس التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله. السلام عليك ايها النبي. فعندما يقال كل - [00:25:17](#) وصيغ صحيحة فان ويريد ويريد المصلي او طالب العلم ان يجعل لصيغة اولوية على غيرها في تقديمها بها فهذا احد مأخذ الترجيح عند من يرى ان متأخر الاسلام ارجح رواية من غيره - [00:25:37](#)

ومتحملا بعد التكليف. يشير الى ان من تحمل الحديث بعد تكليفه هذا ادعى لضبطه واحترازه من الكذب ولما اخذ الاخر انه خروجا من الخلاف فان من المحدثين كما مر بكم من لا يرى صحة رواية من تحمل الحديث قبل - [00:25:55](#) تكليف وان كان الخلاف فيه ضعيفا وغير مدلس روايته راجحة على رواية المدلس انتبه ليس المقصود هنا رواية المدلس المرفوضة فان هذه لا تدخل في الترجيح. لكن من رواية المدلسين ما يقبل كبعض طبقات - [00:26:16](#)

المدلسين ان صرح بالتحديث وصرح بالسماع قبلت روايته. السؤال هنا مع قبول روايته لكنه مدلس فانه انزل رتبة من رواية الثقة غير المدلس وهو ارجح منه وغير ذي اسمين وغير دسمين. الراوي الذي يعرف باسمين تكون روايته مرجوحة - [00:26:38](#) على الراوي الذي لا يعرف الا باسم واحد. والمسألة عائدة الى قضية الضبط. العائدة الى معرفة الرواة وذكر مراتبهم في الحديث. نعم ومباشرا وصاحب الواقعة. وراويا باللفظ ولم ينكره راوي الاصل. ايضا هذه مرجحات مباشرا وصاحب - [00:27:07](#)



الواقعة هذان مرجحان متقاربان الاول المباشر للواقعة والثاني صاحب الواقعة. والمرجحان اجتماعا في حديث ميمونة رضي الله عنها هل تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم او تزوجها وهو حلال. حديث ابي رافع - [00:27:29](#) مع حديث ميمونة يفيدان انه تزوجها وهو حلال. وحديث ابن عباس افاد انه تزوجها وهو محرم. كل الطرق صحيحة ولا سبيل الى الجمع الحديث متعارض فلا بد ان ترجح احد الامرين. فهنا جملة مرجحات منها ان تقول اجتماع راويين ابي رافع وعائشة عفوا ابي رافع ومن - [00:27:49](#)

في مقابل رواية ابن عباس. فرواية اثنين اقوى من رواية واحد ولك ان تقول ايضا يقول ابو رافع في روايته رضي الله عنه وكنت الرسول بينهما. فالمباشر للواقعة ادري واعرف. فتكون - [00:28:13](#)

ارجح وتضيف ترجيحا ثالثا في حديث ميمونة ان صاحبة الواقعة فصاحب الشأن ادري وهي تحكي ما الذي حصل. فهذه جملة مرجحات قد يجتمع في الحديث الواحد او في المسألة الواحدة اكثر اكثر من مرجح. نعم - [00:28:29](#)

وراويا باللفظ ولم ينكره. رواية الراوي باللفظ راجحة على الرواية بالمعنى وقد تقدم بك ان رواية المعنى جائزة بشرط ان يكون الراوي عالما بالمعنى واللفظ الذي يعبر به حتى لا يحيل - [00:28:47](#)

المعنى الى غيره فهمما صحت الرواية بالمعنى تبقى رواية اللفظ ارجح وهي دون رواية المعنى دون رواية اللفظ ولا شك وراويا باللفظ ولم ينكره راوي الاصل. طيب. قال وراوي والراوي باللفظ يرجح على الرواية بالمعنى. هنا لطيفة ذكرها السبكي رحمه الله

المصنف في شرحه في الابهاج وهو يشرح منهاج البيضاوي - [00:29:03](#)

لما جاء لهذا المرجح قال ولم اظفر بمثال لحديثين متعارضين روي احدهما باللفظ والاخر بالمعنى فابحث عنه يقول اذا وجدته فهي فائدة تدري ما السبب السبب انه لا يوجد معيار تستطيع ان تحدد به لفظ الحديث ان هذا مروى بالمعنى - [00:29:29](#)

ما تستطيع فلو وجدت روايات متقاربة في في احاديث لواقعة واحدة ما تستطيع ان تقول هذا هو لفظ رسول الله عليه الصلاة والسلام وهذا معناه ما تستطيع ما في معيار وبالتالي لا تستطيع ان تجزم في رواية اللفظ والمعنى. نعم - [00:29:51](#)

وكونه في الصحيحين ولم ينكره ولم ينكره راوي الاصل. مر بك ان الاصل اذا انكر روايته سقطت رواية الفرع لكن تبقى حالة واحدة تحمل فيها رواية الفرع وتقبل اذا لم يجزم الاصل بانكار الرواية بل تردد يعني رفض ثم لما رجع سكت - [00:30:11](#)

هذا يعتبر مترددا. اما اذا انكر ثم رجع فاصر على الانكار وقال هذا ليس حديثي. سقطت رواية الفرع والاعتبار بها فيحصل ها هنا ان الرواية حال انكار الراوي الاصيل لرواية الفرع عنه ثم رجع فسكت وتردد تبقى رواية مرجوحة في مقابل - [00:30:34](#)

في مقابل رواية الاصل الذي ما حصل فيه مثل ذلك. وهنا ايضا تضرب فيها امثلة فعندما ينكر الاصل رواية كحديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما ما كنت اعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:30:59](#)

الا بالتكبير. الحديث يرويه سفيان عن عمرو بن دينار عن ابي معبد عن ابن عباس. قال عمرو ثم ذكرته لابي معبد بعد ذلك فقال لم احديثه انكر شيخه ان يكون حدثه. قال عمرو وقد حدثني وكان من اصدق موالي ابن عباس - [00:31:22](#)

الان الفرع يجزم بانها حاصلة والرواية قد وقعت ومثال الراوي الذي لم ينكر يعني رجع فاثبت حديث محمد بن جعفر عن شعبة بسنده عن ابن عمر لما سئل رضي الله عنهما - [00:31:46](#)

امن اهل بالعمرة والحج فاستفتاه فافتاه ابن عمر فقال لا تحل منهما بشيء دون النحر يعني حتى تنحر تحل يشير الى القران بين الحج والعمرة لمن اهل بهما نسي شعبة الحديث هذا شعبة وهو امير المؤمنين في الحديث. نسي شعبة الحديث فلما راجعه محمد بن جعفر

قلت انك - [00:32:00](#)

به فقال ان كنت حدثتك فهو كما حدثتك فلم ينكر ولما رجع فاصبح هذا من الرواية التي انكر فيها راوي الاصل او نسي. ومنهم من كان يقول حدثني عني عندما يراجع فيثبت الرواية. ويشار في هذا امثلة عديدة كحديث القضاء باليمين مع الشاهد فانه رواه ربيعة

الامام عن - [00:32:25](#)

سهيل عن ابيه مرفوعا قال عبدالعزيز بن محمد الداروردي فذكرت ذلك لسهيل فقال اخبرني ربيعة وهو عندي ثقة اني حدثته اياه عن سهيل فكان بعد ذلك سهيل يحدث عن ربيعة عنه عن ابيه. فيعود بالاسناد ليرويه عن تلميذه عنه - [00:32:52](#)  
هذه صفحة مشرقة والله يا اخوة بعيدا عن المسألة لمسألة في غاية الروعة في تاريخ رواية السنة وحفظها عند ائمة الامانة الطبط  
الاتقان الذي ما عرفته البشرية قبل ولا بعد - [00:33:13](#)

في زمن مبكر جدا لضبط الرواية واتقانها وحفظها وكان هذا من تمام حفظ الله لدينه سبحانه وتعالى وهو جزء من معنى الآية انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون. حتى صنف الخطيب البغدادي جزءا في من حدث ونسي. وسرد اخبارهم ورواياتهم وعقدت نوعا من  
انواع - [00:33:29](#)

وبالحديث البديعة. نعم وكونه في الصحيحين. ما وجه الترجيح بهذا الامة الامة نعم ما اجتمع عليه الشيخان اعلى ولا شك في  
الصحة لتلقي الامة لهما بالقبول فحديثهما مقدم على صحيح غيرهما - [00:33:49](#)  
اذا اتفقا عليه قال ابن الصلاح شيخ الاسلام انما فيهما مقطوع بصحته بينما تعقب الامام النووي ذلك قائلا لا يلزم من اتفاق الامة على  
العمل بهما اجماعهم على ان ما فيهما مقطوع - [00:34:07](#)

بصحته يعني فرق بين ان نجمع على القبول بالعمل بما في الصحيحين وبين ان نحكم على القطع بصحة كل ما فيهما. ومن هنا كانت  
تعقبات بعض الائمة على بعض احاديث الصحيحين ليس بضعفها بل لكونها لم تبلغ الشرط الذي التزمه كل منهما في كتابه رحم الله  
الجميع - [00:34:24](#)

- [00:34:44](#)